

اتفاقية تدقيق فني

وفقاً لمرسوم السلامة العامة رقم ٢٠١٢/٧٩٦٤

فيما بين:

الفريق الأول: السيد مالك العقار رقم
منطقة العقارية.
المتخذ لنفسه مكان إقامة في
تلفون:

الفريق الثاني: مكتب التدقيق الفني ممثلاً بالمهندس
رقم تسجيله في النقابة
المتخذ لنفسه مكان إقامة في
تلفون:

بناءً على مرسوم السلامة العامة في الأبنية والمنشآت رقم ٧٩٦٤ تاريخ ٢٠١٢/٤/٧
بناءً على نظام تسجيل المعاملات في نقابة المهندسين - طرابلس، خاصة لجهة الفصل بين التدقيق الفني والدروس.
بناءً على قرار وزير الأشغال العامة والنقل رقم ١/١١٩٢ تاريخ ٢٠١٢/١١/٢٣ المنشور في الجريدة الرسمية في ٢٠١٢/١٢/٦
بناءً على القرار رقم تاريخ الصادر عن وزير الأشغال العامة والنقل والمتعلق بتصنيف الفريق
الثاني في الفئة في التدقيق الفني للمهام L,S,PS لمدة ثلاث سنوات تنتهي بتاريخ والمتضمن
أيضاً لأئحة بجهازه الهندسي الأساسي المعتمد.
وبما أن المشروع المعد للتدقيق الفني وفق هذه الاتفاقية والعائد لبناء مؤلف من
ويقع ضمن المرحلة من مراحل التدقيق الفني الإلزامي.

تم الاتفاق بين الفريقين على ما يلي:

أولاً: تعتبر المقدمة أعلاه جزءاً لا يتجزأ من هذه الاتفاقية.

ثانياً: يتعهد الفريق الثاني بإجراء مهمته وفق مقتضيات مرسوم السلامة العامة رقم ٢٠١٢/٧٩٦٤ ونظام تسجيل المعاملات في
نقابة المهندسين ومنها تقديم ما يلي:

- مرحلة أولى: تقرير عن مستندات التصميم التمهيدي مع تأشير الفريق الثاني على الخرائط العائدة لترخيص البناء (على
نسختين).
 - مرحلة ثانية: تقرير عن مستندات التنفيذ قبل عملية التلزيم والمباشرة بالتنفيذ.
 - متابعة التنفيذ من خلال زيارات دورية لموقع المشروع وفقاً لتطورات العمل طوال فترة التنفيذ المحددة بـ.....
 - مرحلة ثالثة: تقرير مع موافقة الفريق الثاني على المستندات والخرائط المرفقة بطلب الترخيص بالإشغال (طلب الإسكان).
- ثالثاً: يتعهد الفريق الأول بتسليم الفريق الثاني كافة المستندات موضوع التدقيق الفني وجدول زمني للتنفيذ وفق ما نص عليه المرسوم
٢٠١٢/٧٩٦٤.

رابعاً: يتعهد الفريق الأول أن لا يباشر بأي أعمال قبل الحصول على موافقة الفريق الثاني وإلا اعتبر البناء مخالفاً لأحكام قانون
البناء.

خامساً: يتعهد الفريق الأول بالتقيد بالمضامين الفنية لملاحظات وتقارير الفريق الثاني.

سادساً: يتعهد الفريق الأول بإبلاغ الفريق الثاني أي تدابير فنية أو تعديلات مرتقبة على المشروع موضوع التدقيق الفني.

سابعاً: يعود للفريقين تنظيم عقد خاص إضافي بينهما على ألا يتعارض هذا العقد الخاص مع كل ما تقدم ومع كل من المرسوم رقم
٢٠١٢/٧٩٦٤ ونظام تسجيل المعاملات.

ثامناً: تخضع كافة الخلافات التي قد تنشأ بين الفريقين عن تطبيق هذا العقد وأية عقود أخرى ملحقه به إلى التحكيم المطلق من خلال
نقابة المهندسين.

تاسعاً: شروط خصوصية

نظمت هذه الاتفاقية في وذلك بتاريخ

الفريق الثاني
مكتب التدقيق الفني

الفريق الأول
المالك